

الفصل التاسع

النظام الاجتماعي

تمهيد

هذا المكون في الرؤية الصحيحة للإسلام هو "النظام الاجتماعي الإسلامي" أو "فلسفة الإسلام الاجتماعية". وهو يقوم على مبدئين عظيمين هما: العدل، والإيثار، وسوف نرى أنهما أكفأ كثيراً من البدائل الحداثية التي ضجّت بها الساحة السياسية في العالم الإسلامي في القرن الماضي، وكان تراثنا المقدس هو الذي حفظ لنا هذين المبدئين في وضوح مبهر.

وفي العصر الحديث فقط واجه المسلمون محاولات إحلال النظم الغربية محل النظم الإسلامية، وكان السلطان محمود الثاني (١٨٠٨ - ١٨٣٩) في تركيا، ثم ابنه عبد الحميد (١٨٣٩ - ١٨٦١) من بعده، والخديوي إسماعيل في مصر (١٨٦٣ - ١٨٧٩ م) نماذج للحكام الذين أرادوا ذلك الإحلال وشجعوا عليه لكي تصبح بلادهم قطعة من أوروبا!^(١)

ونحن نعرض هنا - في إيجاز - الخطوط العامة للنظام الاجتماعي الإسلامي الذي يحقق العدل، ويضمن الحياة الكريمة لغير العاملين، مستندين إلى القرآن الكريم.

المبدأ الأول: العدل

ومعناه: أن ينال كل عامل ثمرة عمله، وأن يتحمل نتائج أخطائه، والظلم تبعاً

(١) انظر: الرافي؛ عصر إسماعيل؛ ٢ / ٨١ .

لهذا هو : أن يأخذ أي إنسان ثمرة عمل غيره بغير رضاه، أو يُلقِي تبعه أخطائه على غيره زوراً وبهتاناً، وتأمّل هذا المبدأ يقنعنا بأنه بدهية اقتصادية يستحيل نقضها أو نقدها أو استبدال مبدأ آخر بها، فهو مبدأ صحيح صحة مطلقة تتخطى الزمان والمكان ولا بد أن تسود في المستقبل كما سادت في الماضي .

والدليل الإسلامي على هذا المبدأ هو قول الله تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ [الجاثية: ١٥] وقوله جل شأنه ﴿ أَلَا تَرَى وَأَزْرَةَ وَزُرَّ أُخْرَى * وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ [النجم: ٣٨، ٣٩] وقول النبي ﷺ : " مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ لَهُ " (١) .

والعدل بهذا المعنى ينظم علاقات العاملين المنتجين فيعطي كل أحد ثمرة عمله ويحمّل كل أحد تبعه أخطائه، وعلى المجتمع المسلم أن ينظم نفسه بحيث يتم تنفيذ مقتضيات العدل ومنع الظلم .

المبدأ الثاني : القيم الأخلاقية

لكن مبدأ العدل لا يعالج أوضاع غير العاملين من الشيوخ والعجزة والأطفال، والعاطلين، فهم لا يعملون لأسباب عديدة معروفة، وتبعاً لذلك لا ينتجون، فكيف يضمن لهم النظام الإسلامي الحياة الكريمة اللائقة ؟

لا بد من مبدأ آخر يكفل ذلك، ويكمل النظام الاجتماعي، هذا المبدأ هو : الإيثار أو الغيرية، أو العطاء بدرجاته المتفاوتة التي تبلغ الذروة في الإيثار على النفس من أجل الآخرين، وهو يضم الزكاة الواجبة، والصدقات التطوعية، ونفقات الأقارب وتكافلهم، وبر الوالدين، وبر الأولاد، وصلات الأرحام، وكفالة اليتيم والأرملة، وسدّ الخلل (أي إشباع حاجات الآخرين)، ومواجهة الطوارئ والكوارث

(١) وفي رواية أخرى: "من أحيا أرضاً فهي له"؛ ابن سلام؛ الأموال، ط ٣، ص ٢٦٤ (دون تاريخ).

والقحط والحرب والجذب، فكما يأمر الإسلام أبناءه بأن يأخذ كل أحد ثمرة عمله، يأمرهم بالإنفاق من هذه الثمرة لتوفير الحياة الكريمة لغير العاملين، ويحدد لهم نظام الإنفاق المنشود.

والتراث الإسلامي عامر بالأدلة على صحة هذا المبدأ الثاني، فيقول الحق تبارك وتعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وقوله ﴿مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ يشير إلى أن الإنفاق المأمور به من كل رزق: من المال والجاه والعلم والمشاركة الوجدانية، لا من المال فقط، وهذا هو التكافل الشامل الذي يضمنه الإسلام، ويشكو غير المسلمين من افتقاده.

والمسلم الذي يمارس الغيرية يجب ألا ينتظر جزاءً من غير الله تعالى، وإلا حبط عمله، والله تعالى يقول ﴿إِنَّمَا نُنْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٩] فهذا هو أدب العطاء والبذل لوجه الله.

المشكلة الاجتماعية

وكانت مسألة الفقر والغنى والتفاوت الكبير بين الأفراد والطبقات من أهم المشكلات التي طرحها العلمانيون للمزايدة على الإسلام ونظمه الاقتصادية والاجتماعية، وترجم الشيوعيون الفئات العلمانية وأخذوا يغازلون الطبقات الفقيرة، ونجحوا في تشكيل أحزاب سياسية كبيرة في عدد من البلاد المسلمة، وجاءهم الدعم السوفيتي السياسي والمالي.

لكن الأفكار الغربية التي رُوِّج لها العلمانيون كانت تصطدم بالتراث الإسلامي، وحاول البعض إيجاد مسوغات تراثية للرأسمالية والاشتراكية لكنها أخفقت!

وتطورت الخلافات بين الفريقين، وركز عدد من الإسلاميين على بيان النظام الاقتصادي الإسلامي، وأبرزوا ميزات التكافل الاجتماعي، ثم هاجموا الأفكار البديلة وأساسها الفلسفي المادي الإلحادي، ثم أنشأوا المصارف الإسلامية.

والحق أن الفلسفات المادية لا مكان فيها للتكافل الأسري والاجتماعي الذي قد يبلغ حد الإيثار على النفس، لأنه لا مكان فيها للإيمان بالجزاء الأخروي العظيم.

وقد حلل بعض الفلاسفة الغربيين علاقات الإنسان بالإنسان، وانتهوا إلى أن "العداء" هو جوهرها، وأنكروا البواعث الاجتماعية والغيرية الإيجابية. وهكذا هيأوا التربة الثقافية لتفشي الأنانية الشرسة!

قال الفيلسوف الإنجليزي الشهير "هوبز" (١٥٨٨ - ١٦٧٩م) إن البشر "ذئاب" وإن المجتمع البشري غابة تمرح فيها الوحوش المفترسة. وانتهى دارون (١٨٠٩ - ١٨٨٢) إلى نتيجة مشابهة، فالبشر في صراع دائم، والبقاء فيه للأقوى والفناء للضعيف. وأما "فرويد" (١٨٥٦ - ١٩٣٩) صاحب منهج التحليل النفسي فقد انتهى إلى الزعم بأن "الآخر" هو العدو! وعلى كل إنسان أن يواجه ثلاثة أعداء: المرض، والمصاعب البيئية، و"الآخرين" من بني الإنسان.

وعبر الفيلسوف الألماني "نيتشه" (١٨٤٤ - ١٩٠٠م) عن هذه العلاقة العدائية السائدة بين البشر بعضهم ببعض؛ وقد صنف الناس إلى: سادة، وعبيد! وأكد أن من حق السادة، أو "السوبر بشر!" أن يستبيحوا العبيد الضعفاء: "من تنكيل وتعذيب وقسوة واعتداء على كرامتهم والخط من مركزهم. وهم - أي السادة - يعتبرون الضعفاء ميداناً واسعاً لإبراز حب السطو والغزو وإظهار السيطرة." (١) وعلى أساس هذه الأفكار أدان "نيتشه" مساعدة الأغنياء للفقراء، وأنكر القيمة الأخلاقية للعطاء والغيرية والتكافل الاجتماعي الذي تحث عليه الأدبان. وحاولت الماركسية القضاء على الفقر، فألغت الملكية الفردية، وقررت أن: "لكل على قدر حاجته" في مقابل المبدأ البدهي القائل "لكل على قدر عمله".

(١) الدكتور عبد الرحمن بدوي؛ نيتشه؛ ص ١٨٠

وانتهى بها المطاف إلى تدمير المجتمعات التي طبقتها، وأحالت الجميع إلى فقراء، حتى انهار المعسكر الشيوعي، وعادت الرأسمالية إلى روسيا ومعظم البلاد التي نكبت بالشيوعية.

هذا هو المكون الأساسي في الرؤية الصحيحة للأمة المسلمة، وهو يشكل نظامها الاقتصادي والاجتماعي على أفضل الأسس الكفيلة بضمان العدالة والتكافل، وحماية الأمة من الاضطرابات التي تنشأ عن المظالم، وغياب التكافل، وانتشار الفقر المدقع والغنى المُتلف.

وإن أية مقارنة بين هذا النظام الرباني والنظم البشرية الرأسمالية والاشتراكية لكفيلة بإثبات تفوقه عليها في تحقيق الحياة الإنسانية الكريمة لبني البشر، روحياً ومادياً، وعلى أساس هذه الحقيقة يحق لنا أن نأمل في نهوض هذا النظام وسيادته، بقوته الذاتية.

الوَسَط

سوف نواجه في دراسة هذه السمة الأساسية في الرؤية الصحيحة للإسلام ظرفاً غير عادي، فالتراث الإسلامي البشري لم يُوفق غالباً في بيان المعنى الحقيقي للفظ "الوسط" الذي وُصفت به الأمة المسلمة في قول الله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] والأرجح أن عدم التوفيق مرده إلى تأثير الفلسفة الأرسطية التي زعمت أن الفضيلة وسط بين الإفراط والتفريط^(١) فكانت صيغة جاهزة احتلت مكان الصيغة الصحيحة والمشروعة في كتابات عربية عديدة.

ولابد أن نضيف أن لفظ "الوسط" لفظ مشترك، فأسهّم ذلك في البعد عن الصواب.

(١) أرسطو؛ الأخلاق؛ ك ٢ - ب ٦ - ف ١٤ .

لكن المفسرين - وهم الأقرب إلى نصوص الكتاب العزيز - أخذوا "الوسط" بالمعنى السديد بالاستناد إلى الآيات التي ورد فيها، وإلى بعض الأحاديث النبوية، فقال القرطبي: "الوسط العدل، وأصل هذا أن أحمدَ الأشياء أوسطها، وروى الترمذي عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال: "عدلاً". قال: هذا حديث صحيح، وفي التنزيل ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ أي أعدلهم وخيرهم". "وَفُلَانٍ مِنْ أَوْسَطِ قَوْمِهِ.. أي من خيارهم وأهل الحسب منهم".^(١).

فالأمة الوسط - إذن - هي الأمة الممتازة، وليست الأمة التي يقع مستواها عند نقطة المنتصف على الخطوط الأفقية أو الرأسية في الفكر والعمل.

أما التراث الفلسفي فقد تلقى مقولة أرسطو بالقبول، فقال ابن سينا إن الفضيلة: "نوع وسط"^(٢) وقال الجاحظ: "ولكل شيء من (الفضائل) إفراط وتقصير."^(٣) وقال أبو حامد الغزالي قبل أن يبلغ طور النضج إن لكل فضيلة طرفين وواسطة، والإنسان: "مأمور بالتوسط والاستقامة بين طرفي الإفراط والتفريط في جملة ذلك."^(٤).

هذا القبول الواسع لمقولة أرسطو استمر إلى العصر الحاضر، فقال الدكتور محمد عبد الله دراز الأستاذ بجامعة الأزهر: "إن النظرية الإسلامية تجمع مختلف المبادئ اللازمة للحياة الأخلاقية في تركيب منسجم بحيث يجعلها جميعاً تتجه نحو الوسط العادل."^(٥) وأثبت تقارباً بين النظريتين^(٦).

(١) الجامع لأحكام القرآن؛ تفسير آية البقرة رقم ١٤٣ .

(٢) انظر كتابه: علم الأخلاق؛ ص ٢٤٥ .

(٣) مجموع رسائل الجاحظ؛ نشر لجنة التأليف والترجمة؛ ص ١٨ .

(٤) ميزان العمل؛ (وهو من مؤلفات الشباب)؛ ص ٢٨٦ .

(٥) الدكتور محمد عبد الله دراز؛ دستور الأخلاق في القرآن؛ ص ٥٣١ .

(٦) نفسه؛ ص ٦٧٠ .

ولكن الشخصية الإسلامية للأمة كامة، وكافراد، هي شخصية "وسط" بالمعنى القرآني للكلمة، فيجب أن تمتاز بأقصى ما تستطيع في التمسك بمرجعيتها المنزلة في الكتاب والسنة، وبأقصى درجة من التنزيه في توحيدها لربها، وأن تجاهد ما وسعها الجهاد لتحقيق وحدتها، وفرض العدل على شعبها، وبذل أقصى الجهد لممارسة العطاء والبذل والإيثار، والحرص على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحماية اللغة العربية، وممارستها، فتلك هي "الوسطية" الإسلامية التي تشكل سمة أساسية في شخصية الأمة، وبطبيعة الحال، المسلم مُطالب بكل ذلك والأمة مأمورة به، بقدر الاستطاعة ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

والنبي ﷺ لم يتحرر الوسط بالمعنى الأرسطي الخاطيء. فعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ يسأله، فقال: "ما عندي شيء، ولكن ابتع علي، فإذا جاءنا شيء قضينا". قال عمر فقلت: يا رسول الله، ما كلفك الله ما لا تقدر عليه، قال: فكره النبي ﷺ (ذلك مني). فقال رجل: أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالاً. فتبسم النبي ﷺ وعُرف السرور في وجهه. (١).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إسلامي عظيم مميز لشخصية الأمة وهويتها، وضامن لاتصافها بالخيرية بحكم القرآن الكريم الذي يقول للمسلمين ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] ويقول لهم ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

ومن الجلي أن التقاعس عن أداء هذا الواجب يحرم الأمة المسلمة من "الخيرية"،

(١) انظر: أخلاق النبي للأصفهاني ص ٥٤ (وعند أحمد أن الحديث للنبي - كتاب الزهد؛ ص ٩).

ويسمح بشيوع المنكرات واختفاء الطاعات، وتبعاً لذلك تنظمس معالم الأمة وتنقلب إلى أمة أخرى لا خير فيها.

وأصل المنكر ما أنكره الله، ورآه قبيحاً فعله، ولذلك سُميت معصية الله منكراً، لأن أهل الإيمان بالله يستنكرون فعلها، ويستعظمون ركوبها^(١).

لكن التيار العلماني الذي نجح في إحلال كثير من القوانين الوضعية محل الشريعة الإسلامية، كإباحة الربا والقمار والخمر والدعارة، أحدث اضطراباً كبيراً في المجتمعات المسلمة عند تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالمنكر شرعاً قد أصبح معروفاً في حكم القانون في بعض البلاد، والمعروف أصبح منكراً، فكيف ينهى المسلم عن شرب الخمر إذا كان صاحب الخمارة لديه ترخيص رسمي ببيع الخمر وتقديماً لشاربيها؟! والموقف نفسه يواجهه المسلم وهو يرى المصارف الربوية، ومحلات الدعارة الرسمية، وفي مجال التعليم يضطر المعلم المسلم أن يمارس المنكر بنفسه لأن المقرر الدراسي الذي يقدمه إلى تلاميذه يقول عن قصة نبي الله نوح إنها أسطورة بابلية! وفي المجال الإعلامي تُقترب المنكرات، وتُزَيَّن للناس، والقوانين تبيح ذلك.

وليس لهذه المشكلات من حل سوى تحكيم شريعة الله في حياتنا كلها، ليصبح المنكر منكراً والمعروف معروفاً، وتزدهر - عندئذ - معالم الرؤية المسلمة وتتسق أوضاع الأمة، وتتحد جهود أبنائها في البناء والنهضة، لكن هذا الحل مرفوض لدى العلمانيين المعاصرين الذين يسعون لطرد الشريعة من الحياة كلها، لإفساح المجالات لاستيراد البدائل الوضعية.

ومع ذبوع الثقافة الغربية في المجتمعات الإسلامية تضاعف استعداد الأفراد لقبول النصيحة، بعكس ما نجده في تراثنا الإسلامي، وقد كان الرجل من المسلمين يقول

(١) تفسير الطبري؛ ٥ / ١٠٥ .

لأمير المؤمنين " اتق الله ! " ، فكان يُصْغِي إليه ويشكره، طالما أنه أمرٌ بمعروف، أو يردُّه برفق إذا لم يكن كذلك، واليوم لا يستطيع الفرد المسلم أن ينهى عن منكر مهما تَلَطَّف في الخطاب (١). والإجابة الجاهزة الشائعة هي قول الواحد منهم في غضب واستنكار: وما شأنك أنت؟! ولذلك يُسْمَعُ السَّبَابُ وفحش القول، ويُرى التطفيف في الموازين والغش والتدليس في الأسواق والأندية وسائر الأماكن، فلا يستطيع مسلم أن ينهى عنه، وهكذا تضيع على الأمة المسلمة فوائد كبيرة.

فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر: " وسيلة من وسائل تكوين الرأي العام الفاضل، وتوليد الحياء العام، وللرأي العام الفاضل رقابة صارمة ومؤثرة على الفرد، وللحياء دور قوي يردع الفرد عن الاستهتار والتحدي والتردي والانحراف، وبشروع هذه المعاني في المجتمع تقل بغير شك فرص ارتكاب الجريمة" (٢).

وفي إيجاز أقول إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أداة فعالة لتحقيق أمن المجتمع المسلم، وتدبير وقائي مهم لمنع الجريمة قبل وقوعها، وتلك أمانى عزيزة لشعوب العالم أجمع، لكن غير المسلمين، الذين استبدت بهم الفردانية المتطرفة، لا يملكون وسيلة لإشراك الجماهير في صيانة الأمن العام، وقد صار كل فرد أشبه بكوكب مغلق على نفسه لا صلة له بغيره إلا الاحتكاك الذي يتولد عن حركة التنافس العنيفة (٣) فإذا اقتنعت أمتنا بفعاليات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان لنا أن نأمل في مستقبل ننعيم فيه بالأمن والسكينة، وإذا لم نقتنع علينا أن نتوقع طوفان الجرائم الذي دهم الأمم الأوربية، وأقض مضاجع الأمة الأمريكية.

(١) أطلق ضابط شرطة مفصول النار على سائق سيارة فأرداه قتيلاً يوم ١٨ / ١١ / ٢٠٠٣ م - ١٤٢٥ / ٩ / ٢٤ هـ في مدينة الجيزة بمصر، لأنه تجاسر ونهاه عن المنكر!

(٢) من التقرير النهائي للندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة؛ الرياض؛ شوال عام ١٣٩٦ هـ ص ١٨٣

(3) N. Hartmann; Ethics; the introduction

وهذه مقتطفات من نشرة مكتب البحوث الفيدرالي الأمريكي الخاصة بالجريمة؛ حيث يذكر أن:

جرائم العنف زادت في المدة من ١٩٨٥ إلى ١٩٩٠ بنسبة ٤٠٪ (في خمس سنوات).

وفي عام ١٩٩٤ قُبض على ١٤,٥ مليون أمريكي في جرائم مختلفة. ويبلغ عن ٤١,٦٪ من جرائم العنف فقط. (فالحقيقة أشنع كثيراً!) ومن جميع الجرائم تبلغ الشرطة عن ٣٥,١٪ ولا تبلغ عن ٦٤,٩٪. يُجرح مليونان من الأمريكيين كل عام في جرائم عنف.

وفي المدة من ١٩٧٣ إلى ١٩٩١ (١٨ عاماً) جُرح ٣٦,٦ مليون شخص (١). ويقول برجنكسي إن الجريمة هي إحدى المشكلات الكبرى التي تواجه أمريكا (٢).

ولا ريب أن العالم كله يعاني من الجريمة، ونحن المسلمون نعاني منها، لكن النسب تتفاوت تبعاً للعوامل المحلية، والأمة المسلمة للأسف "تغربت!" إلى حد كبير بتأثير الاستعمار ثم الغزو الثقافي ونشاط العلمانيين، فأخذت نصيبها من الجريمة بقدر "تغربها"؛ وبقدر تمسكها بإسلامها وتراثها العريق نجت من كثير من الآفات المهلكة، كإدمان الخمر والمجاهرة بالفحشاء، وأولاد الزنا الذين زادت أعدادهم في كثير من دول الغرب عن ٥٠٪ (٣).

ويستطيع قادة الشعوب المسلمة أن يلعبوا دوراً كبيراً في إحياء الأمر المعروف

(1) Bureau of Justice Statistics; 1993

(2) Out of Control; p.106

(٣) ٥٠٪ في دول شمال أوروبا، ٧٠٪ في جزر سيشل، ٤٠٪ في بريطانيا و ٣٠٪ في أمريكا.

والنهي عن المنكر، بوصفهم قدوات حسنة لشعوبهم، بممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتنظيمه، وبممارسة القبول السمح إذا أمروا بمعروف أو نُهوا عن منكر. قيل للحسن البصري (توفي سنة ١١٠ هـ) : ألا تدخل على الأمراء فتأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر؟

قال : ليس للمؤمن أن يُذِلَّ نفسه! إن سيوفهم لَتَسْبِقُ أَلْسِنَتِنَا! إذا تكلمنا قالوا بسيوفهم هكذا! (ووصف ضَرْبَ السيوف للرقاب).

واعتزل الحسن البصري السياسة حين كان الأمراء مستبدين، فلما تولي الخلافة عمر بن عبد العزيز رضی الله عنه (٩٩ - ١٠١ هـ) كتب إليه الحسن البصري ١٢ رسالة يعظه فيها^(١).

لكنه كان يصدع بكلمة الحق إذا طُلب إليه أن يحكم في أمر ما. ففي عهد يزيد بن معاوية، استدعاه ابن هبيرة - والي البصرة - وسأله عن طاعة يزيد فقال : "يا ابن هبيرة! خَفِ الله في يزيد، ولا تخف يزيداً في الله، إن الله يمنعك من يزيد، وإن يزيداً لا يمنعك من الله!" وشدد عليه في الوعظ، فأعطى الأمير لابن سيرين والشعبي اللذين شهدا اللقاء صامتين نصف عطاء الحسن، قال ابن سيرين للشعبي: لماذا أضعف للحسن دوننا؟ قال الشعبي: سَفَسَطْنَا لَهُ فَسَفَسَطَ لَنَا!^(٢).

يستطيع كبراء المسلمين أن يقتدوا بعمر بن عبد العزيز، وعندئذ سيتقدم إليهم العلماء والحكماء والأخيار من أبناء أمتهم بالنصيحة المخلصة والرأي السديد وهم في مأمن من غضبهم، وهكذا تنعم البلاد بمناخ من الديمقراطية الإسلامية، وتنتهي العزلة الفاصلة بل الهوة الكبيرة التي أورثت كثيراً من الأقطار المسلمة الجفوة بين الرؤساء والمرءوسين.

(١) الدكتور عبد الرحمن بدوي؛ تاريخ التصوف الإسلامي؛ ص ١٥٤ - ١٥٧

(٢) يعني حَقَرْنَا أَنْفُسَنَا بِالصَّمْتِ فَاحْتَقَرْنَا!

أخلاقيات الستر والعفاف

وأخلاقيات العفاف والستر معلّم مميّز في الرؤية الصحيحة لأمتنا المسلمة. والعفاف يقتضي من المسلم أن لا يشبع حاجته الجنسية إلا عن طريق الزواج، وكذلك المرأة المسلمة. والستر معناه الالتزام بلباس يستر الجسد، حسب مواصفات التراث المقدس لهذا اللباس.

فقد حرم الإسلام كل ضروب الاتصال الجنسي بين الذكور والإناث خارج إطار الزواج الشرعي، واعتبرها فاحشة، وعاقب عليها أشد عقوبة، فقال تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِي إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢] وقال جل جلاله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

وعن الستر يقول النبي ﷺ: "أحفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك". فسأله سائل فقال: فالرجل يكون مع الرجل؟ (يعني هل يجوز للرجل أن يرى عورة رجل آخر؟) فقال عليه الصلاة والسلام: "إن استطعت ألا تراها فأفعل" فعاد الرجل يسأل: فالرجل يكون خالياً؟ (هل يجوز أن يكشف المسلم عورته في خلوته؟) فقال ﷺ: "الله أحق أن يستحيا منه". وقد تحدثت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن حالها مع زوجها الكريم عليه الصلاة والسلام فقالت: "ما رأيت ذلك منه، وما رأى ذلك مني".^(١) وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ينهى الرجال عن دخول الحمام العام إلا بمئزر^(٢).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد، ٥ / ٤٢٧.

(١) تفسير القرطبي، ٦ / ٤٦١٦.

ويقول الحق تبارك وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٩] ويقول أيضاً ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور: ٣٠، ٣١]

فبالعفاف والستر أغلق الإسلام سبل الفحشاء، وفتح أبواب الإشباع الحلال، فيسر الزواج، وأباح تعدد الزوجات، كما أباح الطلاق، ونهى عن الخلوة وعن عضل النساء وعن التبتل والرهبانة، فضمن لأمتة هذه السمة من الطهارة والنظافة، ووفر الحماية للأسرة والأولاد، وللمجتمع ككل، على امتداد العصور وحتى اليوم. ولا ننسى وباء "الإيدز" الذي انتشر في الشرق والغرب والذي وقانا الله منه بفضل العفاف والستر، فاثبت فعالية الأوامر القرآنية في حماية الأمة من الوباء.

ولكي ندرك قيمة العفاف والستر نورد بعض الحقائق عن المجتمعات التي تخلت عنهما وانخرطت في "إباحة الاستباحة". فيقول برجنسكي إن إباحة الاستباحة هي التي تهدد مكانة أمريكا القيادية في العالم، وليس الصين ولا الاتحاد الأوروبي^(١).

وعلى النقيض من مزاعم علم النفس الفرويدي الذي صور العفاف الجنسي كسبب للاضطرابات النفسية وسماه "الكبت الجنسي"، تكشف إحدى الدراسات الحديثة عن أن الإباحية هي أحد أسباب تلك الاضطرابات^(٢).

ومن المفارقات المثيرة انتشار اغتصاب النساء في المجتمعات الإباحية التي تسمح بممارسة كل ضروب الفواحش، ففي تقرير كندي رسمي صدر في منتصف عام ١٩٩٣ ظهر أن أكثر من نصف نساء العينة كن ضحايا الاغتصاب أو محاولات

(1) Out of Control; p.146

(٢) الأهرام يوم ٣١/٥/١٩٩٥ .

الاغتصاب، وأثبت التقرير أن ٩٨٪ منهن تعرضن لاعتداءات جنسية، و٥٤٪ أكدن تعرضهن لتجارب جنسية بالقوة قبل بلوغهن سن السادسة عشرة. والأوضاع في الولايات المتحدة مثلها في كندا، وكذلك أوضاع أوروبا، ولولا خشية الإطالة لأوردت تقارير رسمية عديدة تؤكد ذلك، وما هو أسوأ منه!

وقد جرت محاولات عديدة دُعوية لِحُورِ سمة العفاف والستر من الرؤية الصحيحة لأمتنا المسلمة ابتداء من عهد الاستعمار العسكري إلى اليوم، بدأها المحتلون أولاً، ثم تابعها الحداثيون.

واستمرت المحاولات، ونجحت في البيئات المتغربة وفشلت في البيئات الإسلامية. وآخر ما شاهدناه من ذلك مؤتمرات المرأة والسكان التي عقدتها الأمم المتحدة في التسعينيات من القرن الماضي، في حملة عالمية ضد أخلاقيات العفاف والستر بوصفها اعتداء على حرية المرأة وحقوقها! والإعلام والتعليم في عالمنا الإسلامي ماضيان في طريقهما، ينشران "الهجين" الثقافي الذي يخلط القيم الإسلامية بالقيم الحداثية ويثير الاضطراب في حياة الأمة ويزعزع إيمان أبنائها بالعفاف والستر.

ويلعب الأدب الحداثي دوراً مخرباً متمماً لدور الاستعماريين ومؤتمرات الأمم المتحدة للسكان.

وعُرِضت عشرات من الأفلام والمسرحيات التي تتاجر بأجساد النساء. وإعلانات التلفاز والقنوات الفضائية التي تعتمد على "الثدي والفخذ" تحتل الشاشات ليل نهار.

وغير هذا كثير جداً.

فإذا استطاعت أمتنا أن تقاوم ذلك الطوفان من الغواية، وتعود راشدة إلى رحاب العفاف والستر كما نرى بشائره في صحتها الأخيرة، كان لنا أن نستشرف المستقبل حيث الهزيمة للعلمانيين والانتصار المظفر لأخلاقيات العفاف والستر ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

الإسلام في سطور

- الإسلام ينظر إلى الوجود بوصفه مادة وروح.
- كلمة إسلام تعني الخضوع والطاعة لكل أوامر الله تعالى.
- الإسلام دين توحيد، منزه عن المثل والشريك.
- الإسلام هو الدين الذي جاء به النبي ﷺ وجاء به كل الرسل.
- ومحمد بشر كسائر البشر، لكنه أُرْحِيَ إليه القرآن الكريم.
- الإسلام دين شامل للدنيا والآخرة؛ والدنيا طريق إلى الآخرة، وهو ينظم حياة المسلم، في فكره وعمله، وأخلاقه، وقوانينه.
- الإسلام يحث المسلم على العمل والكسب والحياة السعيدة الآمنة.
- الإسلام يحرم العدوان على الآخرين.
- الإسلام يقرر أن التباين بين البشر إرادة إلهية لكي تتعارف الشعوب.
- الإسلام يؤكد دور العقل إلى جانب الوحي بلا طغيان أو استئثار.
- الإسلام يقدر العلم والعلماء، ويحث على تحصيل المعارف النافعة.
- وشريعة الإسلام تقوم على العدل، فلكل إنسان ثمرة جهده.
- وأخلاق الإسلام تقوم على الغيرية والإيثار - وهو العطاء بلا مقابل.
- والشريعة تكفل تحقيق التوازن الدقيق بين الفرد والمجتمع.
- والشريعة تحرم كل طعام أو شراب يضر الإنسان وتبيح كل شيء يفيده.

المراجع

- * إبراهيم عوض (دكتور)؛ مصدر القرآن؛ نشر مكتبة زهرة الشرق، بالقاهرة، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
- * إبراهيم عوض (دكتور)؛ إبطال القنبلة النووية الملقاة على السيرة النبوية، مكتبة زهراء الشرق، بالقاهرة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م
- * ابن تيمية (شيخ الإسلام تقي الدين)؛ منهاج السنة النبوية؛ نشر المطبعة الأميرية الكبرى، بالقاهرة، سنة ١٣٢٢هـ
- * ابن حزم (علي بن أحمد بن سعيد)؛ المحلّي، تحقيق أحمد محمد شاكر، نشر المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت (دون تاريخ)
- * ابن حزم؛ الرد على ابن النغريلة اليهودي ورسائل أخرى، تحقيق إحسان عباس، مكتبة دار العروبة، بالقاهرة؛ سنة ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م
- * ابن حجر (أحمد بن علي)؛ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة (دون تاريخ)
- * ابن خزيمة (أبو بكر محمد بن إسحق)؛ سنن ابن خزيمة؛ تحقيق دكتور محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م
- * ابن سعد (محمد)؛ الطبقات الكبرى، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر المكتبة العصرية، بيروت (دون تاريخ)
- * ابن القيم (شمس الدين محمد بن أبي بكر)؛ إعلام الموقعين عن رب العالمين؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد؛ نشر المكتبة العصرية: صيدا - لبنان.
- * ابن كثير؛ البداية والنهاية؛ تحقيق أحمد عبد الوهاب فتيح، نشر دار الحديث بالقاهرة؛ ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

* ابن هشام؛ السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ شلبي؛ نشر مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة؛ ط ٢ سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م

* أحمد عبد الرحمن (دكتور)؛ نقد الاستشراق - دراسات تطبيقية؛ نشر مكتبة وهبة بالقاهرة، سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٠م

* أحمد عبد الوهاب؛ المسيح في مصادر العقائد المسيحية؛ نشر مكتبة وهبة بالقاهرة، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م

* الأشعري (علي بن إسماعيل)؛ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد؛ نشر مكتبة النهضة المصرية؛ ط ٢ سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م

- Khurshid Ahmad; Basic Principles and Characteristics; Islamic Foundation; United Kingdom; 1947

* الرازي (عبد الرحمن بن أبي حاتم)؛ آداب الشافعي ومناقبه؛ تحقيق عبد الغني عبد الخالق، نشر مكتبة التراث الإسلامي؛ حلب - سوريا (دون تاريخ)

* زغلول النجار؛ تفسير الآيات الكونية في القرآن الكريم؛ نشر مكتبة الشروق الدولية، بالقاهرة؛ ط ١ سنة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

- Sayyed Abul A'la Maududil, Towards understanding Islam, Islamic teaching centre, Indiana, 1977, trans By khurshid Ahmad

* الشاطبي (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى)؛ الموافقات في أصول الأحكام؛ تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد؛ نشر مكتبة محمد علي صبيح (دون تاريخ)

* الشهرستاني (محمد بن عبد الكريم)؛ الملل والنحل؛ نشر الحلبي وشركاه بالقاهرة (دون تاريخ)

* عباس محمود العقاد؛ مطلع النور، نشر المكتبة العصرية، بيروت.

- * عبد الرحمن بدوي (دكتور)؛ دفاع القرآن ضد منتقديه؛ ترجمة كمال جاد الله؛
نشر دار الجيل للكتب والنشر؛ ط ١ سنة ١٩٩٧م
- * عبد المجيد الزنداني؛ تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنة؛ نشر رابطة العالم
الإسلامي؛ سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م
- * الغزالي (الإمام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد)؛ المستصفى؛ تحقيق محمد
مصطفى أبو العلا؛ نشر مكتبة الجندي (دون تاريخ)
- * الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير)؛ تاريخ الطبري؛ تحقيق محمد أبو الفضل
إبراهيم؛ نشر دار سويدان؛ بيروت (دون تاريخ)
- Schuom (Frithiof) Understanding Islam, Amandmal Book,
United Kingdom, second Imprission, 1966
- * القرطبي (محمد بن أحمد الأنصاري)؛ الجامع لأحكام القرآن؛ تفسير القرطبي؛
طبع الشعب. (دون تاريخ)
- * القشيري (أبو القاسم عبد الكريم)؛ الرسالة القشيرية؛ تحقيق الدكتور عبد الحليم
محمود، محمود بن الشريف؛ دار الكتب الحديثة (دون تاريخ)
- * الماوردي (أبو الحسن)؛ أدب الدنيا والدين؛ مكتبة محمد علي صبيح؛ القاهرة؛
(دون تاريخ)
- * مراد هوفمان (دكتور)؛ يوميات ألماني مسلم؛ ترجمة د. عباس رشدي العماري؛
نشر مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط ١ سنة ١٤١٤هـ ١٩٩٣م
- * مراد هوفمان؛ الإسلام في الألفية الثالثة - ديانة في صعود؛ تعريب عادل المعلم
ويس إبراهيم؛ مكتبة الشروق الدولية بالقاهرة؛ ط ١ سنة ١٤٢١هـ ٢٠٠١م
- * مراد هوفمان؛ الطريق إلى مكة؛ مكتبة الشروق الدولية؛ ط ١ سنة ١٤١٩هـ
١٩٩٨م
- * مراد هوفمان؛ الإسلام كبديل؛ تعريب عادل المعلم؛ مكتبة الشروق الدولية؛ ط ١
سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٧م

- * محمد أبو زهرة؛ أصول الفقه؛ نشر دار الفكر العربي بالقاهرة؛ (دون تاريخ)
- * محمد توفيق صدقي (دكتور)؛ الدين في نظر العقل الصحيح؛ نشر مطبعة المنار بالقاهرة، ط ٢ سنة ١٣٤٦هـ
- * محمد حسين هيكل (دكتور)؛ حياة محمد؛ مكتبة النهضة المصرية، بالقاهرة؛ ط ٩ (دون تاريخ)
- * محمد عبد الله دراز (دكتور)؛ مدخل إلى القرآن الكريم؛ ترجمة محمد عبد العظيم علي؛ نشر دار القلم بالكويت؛ سنة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م
- * محمد عبده (الأستاذ الإمام)؛ رسالة التوحيد؛ نشر دار الهلال بالقاهرة، سنة ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م
- * محمد ماهر حمادة (دكتور)؛ مراجع مختارة عن حياة الرسول ﷺ؛ دار العلوم للطباعة والنشر، بالرياض؛ سنة ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م
- * محمد طاهر التنير؛ العقائد الوثنية في الديانة النصرانية؛ (حققته لجنة علمية) سنة ١٩١٢م
- * محمد فريد وجدي؛ السيرة المحمدية؛ نشر الدار المصرية اللبنانية؛ مكتبة الأسرة.
- * مصطفى صادق الرافعي؛ إعجاز القرآن والبلاغة النبوية؛ دار الكتاب العربي؛ ط ٨ (دون تاريخ).
- * (أبو الحسن علي) الندوي (أبو الحسن علي الحسيني)؛ السيرة النبوية؛ دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة؛ جدة؛ ط ٥ سنة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م
- Hartmann, (Nicolai), Ethics, trans. by Stanton Coit, London, George Allen and Unwin LTD, 1932
- * هاملتون جيب؛ دعوة تجديد الإسلام؛ دار الوثبة؛ دمشق (دون تاريخ).